[79] 45 - باب انه لا نفقة ولا قسم ولا عدة على الرجل في المتعة الا أن يريد أختها فيصبر حتى تنقضي عدتها (26577) 1 - محمد بن الحسن بإسناده عن محمد بن أحمد بن يحيى، عن محمد بن الحسين عن موسى بن سعدان، عن عبد ا بن القاسم، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد ا (عليه السلام) - في حديث في المتعة - قال: ولا نفقة ولا عدة عليك. (26578) 2 - وبهذا الاسناد عن أبي عبد ا (عليه السلام) في المتعة قال: ولا أقسم لك ولا أطلب ولدك ولا عدة لك علي. أقول: وتقدم ما يدل على بعض المقصود في المصاهرة (1)، ويأتي ما يدل عليه (2). 46 - باب حكم التمتع بالامة لمن يقدر على الحرة، وحكم التمتع بالمبعضة (26579) 1 - العياشي في (تفسيره): عن محمد بن صدقة قال: سألته عن المتعة، أليس هي بمنزلة الاماء ؟ قال: نعم، أما تقرأ قول ا: (ومن لم _____ الباب 45 فيه حديثان 1 - التهذيب 7: 267 / 1151، والاستبصار 3: 152 / 556، وأورد ذيله في الحديث 6 من الباب 18 وصدره في الحديث 3 من الباب 20 من هذه الابواب، وقطعة منه في الحديث 10 من الباب 1 من أبواب عقد النكاح. 2 - التهذيب 7: 267 / 1151. (1) تقدم في الحديث 3 من الباب 18 وفي الحديث 3 من الباب 20 وفي الباب 27 من أبواب ما يحرم بالمصاهرة. (2) يأتي في الباب 48 من أبواب العدد. الباب 46 فيه حديث واحد 1 - تفسير العياشي 1: 234 / 90.

_____ (*)